قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١٨

بالموافقة على الخطابات المتبادلة بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة اليابان بشأن إتاحة حكومة اليابان منحة للحكومة المصرية ، وذلك للمساهمة فى تنفيذ مشروع توريد أجهزة تعليمية وبحثية لصالح الجامعة المصرية اليابانية للعلوم والتكنولوجيا (المرحلة الثانية) ، والموقعة فى طوكيو بتاريخ ٢٠١٧/١٢/١٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على نص المادة (١٥١) من الدستور ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قـــرر :

(مادة وحيدة)

وُوفق على الخطابات المتبادلة بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة اليابان بشأن إتاحة حكومة اليابان منحة تصل قيمتها إلى ٩٩٣ مليون ين يابانى للحكومة المصرية ، وذلك للمساهمة فى تنفيذ مشروع توريد أجهزة تعليمية وبحثية لصالح الجامعة المصرية اليابانية للعلوم والتكنولوجيا (المرحلة الثانية) ، والموقعة فى طوكيو بتاريخ ٢٠١٧/١٢/١٨ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٤ رجب سنة ١٤٣٩هـ

(الموافق ١١ أبريل سنة ٢٠١٨م) .

عبد الفتاح السيسى

وافق مجلس النواب على هذا القرار بجلسته المعقودة فى ٩ شوال سنة ١٤٣٩ هـ (الموافق ٢٣ يونية سنة ٢٠١٨ م) .

طوكيو ، ١٨ ديسمبر ٢٠١٧

صاحب السعادة

السيد/ تارو كونو

وزير الخارجية

حكومة اليابان

أتشرف بالإحاطة بأننى قد تلقيت خطاب سعادتكم المؤرخ اليوم والذى ينص على ما يلى :

"أتشرف بأن أشير إلى المناقشات التى تمت مؤخراً بين ممثلى حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادى اليابانى المقدم بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين ، وأن أتقدم بالنيابة عن حكومة اليابان بالتفاهم التالى :

١ - (١) بغرض الإسهام فى تنفيذ مشروع توريد أجهزة تعليمية وبحثية لصالح الجامعة المصرية اليابانية للعلوم والتكنولوجيا E-JUST (المرحلة الثانية) (ويشار إليه فيما بعد بـ"المشروع") بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية، قررت حكومة اليابان إتاحة منحة تصل قيمتها إلى ٩٩٣,٠٠٠,٠٠٠ ين يابانى (ويشار إليها فيما بعد بـ"المنحة") لحكومة جمهورية مصر العربية طبقًا للقوانين واللوائح المعمول بها واعتمادات الميزانية فى اليابان .

(٢) تتاح المنحة بمقتضى اتفاق منحة (ويشار إليه فيما بعد بـ"اتفاق المنحة") يوقع بين حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها ، وهيئة التعاون الدولى اليابانية (الجايكا) .

(٣) فى إطار التفاهم الحالى ، يحكم اتفاق المنحة أحكام المنحة وشروطها ، إلى جانب إجراءات استخدامها .

٢ - تتاح المنحة خلال الفترة التى يتم تحديدها فى اتفاق المنحة ، بشرط أن تكون تلك الفترة ما بين تاريخ دخول اتفاق المنحة حيز النفاذ و٣١ أكتوبر ٢٠٢٢ ، ويمكن مد هذه الفترة باتفاق متبادل بين السلطات المختصة فى كلا الحكومتين .

٣ - تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية على الوجه المناسب ، فقط ومن أجل شراء السلع و/أو الخدمات اللازمة لتنفيذ المشروع ، والتى يتم تحديدها فى اتفاق المنحة ، (ويشار إليها فيما بعد بـ"السلع" و"الخدمات") .

٤ - تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها عقوداً بالين اليابانى مع رعايا يابانيين لشراء السلع و/أو الخدمات ، (ويعنى مصطلح "الرعايا اليابانيون" فى التفاهم الحالى الأشخاص اليابانيون الطبيعيون أو الأشخاص الاعتبارية اليابانية التى يديرها أشخاص يابانيون طبيعيون) . وتقر الجايكا هذه العقود لتصبح صالحة للمنحة .

٥ - تنفذ الجايكا المنحة وفقًا لأحكام اتفاق المنحة من خلال أداء مدفوعات بالين اليابانى فى حساب يتم فتحه باسم حكومة جمهورية مصر العربية فى أحد البنوك فى اليابان تختاره حكومة جمهورية مصر العربية أو سلطتها المختصة .

٦ - (١) تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية التدابير اللازمة نحو :

(أ) ضمان الإعفاء من الضرائب الجمركية ، والضرائب الداخلية ، وأية رسوم مالية أخرى قد تفرض فى جمهورية مصر العربية فيما يتعلق بشراء السلع و/أو الخدمات ؛

(ب) إيلاء الاهتمام اللازم بالاعتبارات الاجتماعية والبيئية عند تنفيذ المشروع ؛

(جـ) ضمان صيانة واستخدام السلع و/أو الخدمات بكفاءة وفاعلية فى تنفيذ المشروع ؛

(د) توفير قطعة أو قطع الأرض اللازمة لتنفيذ المشروع ، وإخلاء الموقع أو المواقع ؛

(هـ) توفير المرافق اللازمة لتوزيع الكهرباء ، وتوصيل المياه والصرف الصحى ، وأية مرافق أخرى طارئة لازمة لتنفيذ المشروع خارج الموقع أو المواقع ؛

(و) ضمان التفريغ الفورى ، والتخليص الجمركى ، والنقل الداخلى للمنتجات بجمهورية مصر العربية ؛

(ز) منح الأشخاص اليابانيين الطبيعيين والأشخاص الطبيعيين لدولة ثالثة ، أو أى منهما ، الذين قد تطلب الحاجة لخدماتهم فيما يتعلق بتوريد السلع والخدمات ، التسهيلات التى قد تكون ضرورية لدخولهم وبقائهم فى جمهورية مصر العربية لأداء عملهم ؛ و

(ح) تحمل كافة التكاليف اللازمة لتنفيذ المشروع، غير تلك التى تغطيها المنحة .

(٢) تمد حكومة جمهورية مصر العربية - عند الطلب - حكومة اليابان بالمعلومات اللازمة عن المشروع .

(٣) فيما يتعلق بالشحن والتأمين البحرى للمنتجات ، تمتنع حكومة جمهورية مصر العربية عن فرض أية قيود قد تعوق المنافسة العادلة والحرة بين شركات الشحن والتأمين البحرى .

(٤) لا يتم تصدير أو إعادة تصدير السلع و/أو الخدمات من جمهورية مصر العربية .

٧ - تتشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أى أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالتفاهم الحالى .

وإنه ليشرفنى أن أقترح أن يشكل هذا الخطاب وخطاب سعادتكم بالرد تأكيداً للتفاهم المذكور أعلاه نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية اتفاقًا بين الحكومتين يدخل حيز النفاذ من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد إتمام الإجراءات الداخلية اللازمة لدخول هذا الاتفاق حيز النفاذ .

حرر هذا الخطاب باللغات اليابانية والعربية والإنجليزية ولكل منها ذات الحجية، وعند أى اختلاف فى التفسير يعتد بالنص المحرر باللغة الإنجليزية" .

وإنه ليشرفنى أن أؤكد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية التفاهم الوارد فى خطاب سعادتكم وأوافق أن يشكل خطاب سعادتكم وهذا الخطاب بالرد اتفاقًا بين الحكومتين يدخل حيز النفاذ من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد إتمام الإجراءات الداخلية اللازمة لدخول هذا الاتفاق حيز النفاذ .

حرر هذا الخطاب باللغات العربية واليابانية والإنجليزية ولكل منها ذات الحجية ، وعند أى اختلاف فى التفسير يعتد بالنص المحرر باللغة الإنجليزية .

وإننى لأنتهز هذه الفرصة لأقدم لسعادتكم عظيم تقديرى،

د./ سحر نصر

وزيرة الاستثمار والتعاون الدولى

جمهورية مصر العربية

(إمضـــاء)